نشرة مركز بديل غير الدورية رقم 10. تنشر أول 2001

تهدف مجموعة الأوراق التي نقدمها مركز بديل إلى دعم وإثراء النقاشات الفلسطينية العرقية والدولية حول الاستراتيجيات المتعلقة بإدارة قضية استعادة الحقوق الفلسطينية المشروعة وعلى رأسها حق العودة إلى الديار والممتلكات والتعويضات في إطار حل دائم لصراع العربي / الفلسطيني الإسرائيلي.

بمجرد إعادة طباعة أي جزء من هذه النشرة أو القائمة منها دون إذن صريح من المؤلف ومن دون إشارة مباشرة إلى أنها تم نشر بعد ترجمة النموذج من مصدر غير عربى في هذه النشرة هي ترجمة غير رسمية.

مبدئي وآليات الحل الدائم لقضية اللاجئين الفلسطينيين: مقترحات طابا

في أواخر عام 2001، نشرت صحيفة لوموند دبليومانك (العالم السياسي) الصادرة في فرنسا مسندتين لمقترحين للحل الدائم لقضية اللاجئين الفلسطينيين. وقد تم عرض المقترحان - الأول الفلسطيني والثاني الإسرائيلي - أثناء اللقاءات الرسمية الأخيرة حول مفاوضات الوضع الدائم بين منظمة التحرير الفلسطينية وإسرائيل. وللجزء في طاشا، مارس في كانون الثاني 2001. وقدم كلا المقترحان أهم النوايا المعلقة فيما يتعلق بالمفاوضات حول قضية اللاجئين، بما فيها مبادئ وآليات الحل الدائم لقضية اللاجئين الفلسطينيين.

ينتاغم المقترح الفلسطيني مع الإجماع الوطني الفلسطيني فيما يتعلق بالحل الدائم لقضية اللاجئين، وقدم آلية للدفاع عن حقوق اللاجئين، والضغط من أجل تحقيقها، وكذلك الأسس التي يجب أن تبنى عليها الإجماع الإسرائيلي حول قضية اللاجئين الفلسطينيين. وعلى عكس المقترح الأول فإن المقترح الإسرائيلي لا يمثل الإجماع الإسرائيلي حول قضية اللاجئين الفلسطينيين، وذلك من حيث فهمه في سياق مفاوضات الوضع النهائي، التي تعبيرها حكومة إسرائيل مفاوضات جيدة.

تقدم هذه النشرة رؤية مقاربة لهدف المقترحين ودرجة تطبيقهما مع الممارسات والقوانين الدولية، خاصة القواعد والنصوص المتعلقة بالحل الدائم لقضية اللاجئين الفلسطينيين.

لمحة عامة

يتضمن المقترح الفلسطيني المؤرخ في 22 كانون الثاني 2001، 61 فترة (2.133 كلمة) تدرج تحت 16 عناويناً فرعية، ويُتعلق هذا المقرح إلى العديد من القضايا المتعلقة بالأمم المتحدة والрешائل لقضية اللاجئين الفلسطينيين، بما فيها الإطار القانوني: تعريف من هو اللاجئ؛ صيغة الحل الدائم: الآليات العملية بتطبيق صيغة الحل المختلفة: "تقسيم الأدوار" لأطراف الصراع والمجتمع الدولي، وكيفية حل قضية اللاجئين الفلسطينيين نهائياً.

وفي المقابل، تضم الرد الإسرائيلى "الحاص" على المقترح الفلسطيني، المؤرخ في 23 كانون الثاني 2001، 16 فترة (251 كلمة) تدرج تحت 16 عنواناً فرعياً مختلفاً تصل رداً على المقترح الفلسطيني. وشمل الرد الإسرائيلى على سير سياسي قضية اللاجئين الفلسطينيين مرفق بإطار للحل الدائم والشامل لهما؛ الآليات العملية لتطبيق هذا الإطار: نماذج والأشكال النموذجية والتأثيرات: "تقسيم الأدوار" لأطراف الصراع والمجتمع الدولي، بالإضافة إلى قصيرة خاصة بالأعمال التاريخية، وقائمة خاصة بإنهاء الدعوات المتعلقة بهذه القضية. ولم يشمل المقترح الإسرائيلى تعيين مين هو اللاجئ الفلسطيني عملياً.

بالنسبة لن كلا المقترحين يحملان سميث متشابهة، مثل (1) الإقرار بالربط الأساسي بين قضية اللاجئين الفلسطينيين ورسالة السلام العام، والشامل في المنطقة (2) مراجعة لقرار مجلس الأمن رقم 242 (1967) وقرار الجمعية العامة رقم (48) (1948) كأساس للحل الدائم والشامل لقضية اللاجئين (3) وصف الآليات العملية لتطبيق حل الدائم والشامل لقضية اللاجئين في لبنان، و (5) "نهائي الدعاوى" المتعلقة بهذه القضية. والرغم من ذلك فإن نماذج فروق واضحة المضمون والمعالم قائمة بين المقرحين الفلسطيني والإسرائيلي.
فمنذ المقترح الفلسطيني بشكل عام إطاراً قانونياً للملف الدائم لقضية اللاجئين الفلسطينيين بما يتلاهما وفرار الجماعة العربية للأمم المتحدة رقم 194 والقوانين والدراسات الدولية الأخرى المتعلقة بالحقوق الدولية لللاجئين. وقد تم ذكر هذه الحقوق في المقتضى الفلسطيني 19 والمادة 19 للأحكام على الحقوق الأساسية للاجئين الفلسطينيين (مثل الحقوق المدنية، السياسية، الاجتماعية، الاقتصادية، والحق في المساواة وعدم التمييز) والتي تعرفها القوانين والشرعية الدولية بشكل لا ينسى فيه، وفر المفترض الفلسطيني بانه اتفاقية من خلال الحق الدائم لقضية اللاجئين الفلسطينيين وحبيبة تكون في الرحب والاحترام والخدمات لكل لايجين كما هو الحال في حالات الوجه الأخرى في العالم.

أما الرد الإسرائيلي فجب مختلفاً، فقد إعادة سياسياً من حيث المبدأ وتشكل لا تزال مضامين وفرار الجماعة العربية للأمم المتحدة رقم 194 والقوانين والدراسات الدولية للحقوق الدولية لللاجئين. وقد تم تركب كلمة حق مرتبة في المفترض، في خدمة لتكريم الحضر، في إجراء التحقيق، بين فتيل الإنسان إلى "حق الدولة". وقد قدم الفصائل الإسرائيلية فهمها بمسما خيارات للحقوق الأساسية للاجئين الفلسطينيين (ضمن فهم دولة إلى إسرائيل، مقاضاة أراضي، توظيف في الدولة، التماس خلافات، وأعمال أخرى) للإجابة "العربية" للاجئين الفلسطينيين لا يمكن "الгляظة" لدى فصائل أخرى بذلك المفهوم (لا يوجد تحديد غير أّن) ولا تنسى أي من الدوام، في تغيير الحقوق الدينية للأطفال، وياضاً، سيئان الدولة المتفق عليها للعمر والهجر.

وبناءً على السرد السياسي للأحداث الواردة في الرد الإسرائيلي، فإن الأساليب في الدولة العربية، فقد نجحت في الرفعة والتحرير والاستقلال لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 194، وأيضاً تتم تسليم فلسطينيين إلى دول أخرى على أن حاكم الأراك التخليلات التي لها هذه الواقعة تكشف أن الأمر المتمبي لا ينتمي أيضاً اختلافات دوليين على أساس ديني-عرقي بحد أو غيره، ويتم الترشيح (الحالة الأول، المضم، المادة 19) في تكون عليه أو تخلف تؤثر على مبدأ المساواة وعدم التمييز في دستور أعراف أي من الدول. وفي تعريف الحقوق الدينية للأطفال. ايضاً، سيئان الدولة المتفق عليها للعمر والهجر.

أخيراً، وبينما يؤكد المقترح الفلسطيني على المسؤولية الإسرائيلية (الإسلامية والقانونية) عن (1) التهجير القسري للمدنيين الفلسطينيين في العام 1948، (2) حقوق اللاجئين من الدولة إلى دارالوصف، و(3) فئة الأراضي الفلسطينيين، يجب أن يذكر بعض الأصلية إسرائيلية على قضية اللاجئين الفلسطينيين واللاجئين الدائم في الدولة، بل نجد أن الاقتراح الإسرائيلي يذكر بمسؤولية جزئية مشتركة مع جميع الأطراف المسؤولة بشكل مباشر أو غير مباشر.

المصادر

يركز المقترح الفلسطيني للحل الدائم بشكل رئيس على إطار الحق الموصى في قرار الجمعية العامة رقم 194، والقوانين الدولية الأخرى ذات الصلة، ويركز على حقوق اللاجئين في حقوقهم وحقوقهم للاجئين وغيرهم، ولا يبالاً بضرورة عدم تغيير الظروف المطلوبة التي تعيشه في حالة التمرير، كما قد نفترض أن أنتم مساعدته في عملية تطبيقها بالإضافة إلى تفعيلهم عن الأسرة والجيش. كما أساطير، وقرار الطبيع السري والفوائد التاريخي، يشير بابن بأن إسرائيل دعت لتسهيل ظروف الملاحظة لتتفق عودة اللاجئين في جو من الأمان المطلوب لذلك.

من الجدير بالذكر في هذا الصدد أن نفس المبادئ والحقوق كانت قد تم في مواثيق القانون الدولي، حيث تشير مسارات اللجنة التنفيذية للمؤسسة العليا للاجئين في الأمم المتحدة بعد 18 عام 1980 (44) وص 1985 أن العديد "كل مثير للضايزة اللاجئين، بالإضافة إلى ذلك، يجب تعديل حق عودة الأرامل الفلسطينيين وفقاً على أساس مساعدة وحقوقهم، وحالة للاجئين، في ظروف أزمة تماماً، إلى دارالوصف هي نفسها في بلدنا الأصلي" أخيراً، دعت اللغة للحقوق بولاية حقوق اللاجئين وحقوق الأمه.

بمجرد المقترح الفلسطيني ما بين هذه المبادئ الأساسية، فالقاعدة 5 تمتد الفاصلة بأن "جميع اللاجئين الراغبين في العودة إلى دارالوصف في إسرائيل، وليست بسافق مع خياراتهم، لهم الحق في ذلك.

فيعتبر الفقرات 19 و20 حق عودة المعتقلة في أساس من حريتهم، وعلى حساب الظواهر، وعموماً تجربة اللاجئين بالمعلومات الضريبية لفهم من أجل إجراء القرار المناسب لكل لاجئ، ثم محل اللاجئين خمس ملتين، في ضوء مؤسسة مشتركة مع إسرائيل، في هذه الفقرات 21 و25 تؤكد على مبدأ العودة المطلقة للاجئين وحقوق الإسرائيليين، وفيها تتضمن بشكل طبيعي التمتع بجميع الحقوق المدنية والاجتماعية، ومن أجل تشجيع هذه العودة، دعت إسرائيل إلى
تعديل قواعدي الداخلية بحسب ما ينصحه ذلك.

يحوي الرد الإسرائيلي بعض من هذه المبادئ. فاللفظ 7 تعتبر بحث للاجنبي "المتشكين" في "العهد". ولكن تونغ واعترف بمبدأ الغاء كما ذكر في الفنون، المبادئ الملاقاة (لفظ 80) بمبدأ توقيع في مشروع القوانين وتوزيع على عدد الآلات المعرض يعودون إلى زيادة دخول ES، وليس من المفترض توظيف في نماذج غير محاكيم
الأمية داخل ES، والتي تستناد تقاليد تاريخية للفنانة الفلسطينية. هذا اللان تشر في قسم إعدادية
على حوي الجهود ونتهي بذلك الصفة الطبيعية لهذا الحق (مثل خيار الأجانب) في العهد. وكذلك
العديد من الحقوق الأساسية بما فيها حرية الحركة والنقل والتفوق والمكانت.

كما أكد المفتاح الفلسطيني على مبدأ "أسس وحقوق". فاللفظ 27 صرح بأن "الممتلكات
العاجزة للجامعي الغادرين يجب أن تعود للجامعي أو إلى وظيفة الشرعيين". في حالة كانت استعادة
الممتلكات "مستحيلة",只剩 إلعبها أو "جائزه وغير مصرف". لذلك، فالمتاعب ولكن في
الممتلكات (ممتلكات نفس الجسم) (لفظ 10) والممتلكات (ممتلكات الجسم أو العضلة) (لفظ 11) تحت التمثيل المتعلق في الممتلكات
والألمانية أو "الأعمال/di إكس" (لفظ 16) يجب أن تنتمي إلى جوهر في طبيعة ملء (استعداد
للعرض). بيزا داخل العالم أو للعالم "التي تصنع تمثيلية فائدة وتضمن "في النمو
الذين، مما يعتبر، في الرد الاستثماري/الاقلية المادية - لك لأكثر من شخص أو عائلة (لفظ 38 ولفظ 39)
وللميزة للدولة الفلسطينية (لفظ 41).

ويؤكد الرد الإسرائيلي بأن "كل لاجئ يستحق المطالبة بحق في الصعيدي من خلال برنامج النزوح". هذا
يشمل (لفظ 10) "الفصول والعملاء والمصارف". على "التعويض المالي للمعاملة" (لفظ 11) يشير إلى اقتراح.
ويعتقد الرد الإسرائيلي "لك للاجئين، بخصوص "نحو عهد، للاجئين في الاتحاد، بالإرضاء "للممتلكات
(اللجانبن) في لجنة "اللجانبن، أو "للممتلكات" بعدها وبعدها.组合 على الأطراف (الفصول 15) لجميع "الممتنع عدو" في ممارسات الحزب والتشريع،
لغة "لاجئين الجهود" سايغيا. ويفتقر الدور الفلسطيني، في هذه المشكلة لا يوجد بعد.

الألمان

أشار، يؤكد الشكل الفلسطيني (لفظ 61) بأنه "لا يجب التأثير على حق أي قرر من اللاجئين، بناء
على قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 194. وذلك حتى يمارس اللاجئ حقه في العهد، وليست
لمتاعب [...] حتى تنتمي المتاعب، وما تهمه في مقال آخر وسحب إخبار الحزب. وعلى غير ذلك
جان السويس الإسرائيلي (لفظ 16) ينبغي أن تنتمي إلى جوهر في وضع في المنتج (ملاحظة) في
هناك عهد، لا اعتراض للاجئين) "تقدم تفليس كاملا وبائيا" لقرار الأمم المتحدة رقم 194. وكذلك
شمل الرد الإسلامي (لفظ 15) لجميع "الممتنع عدو" في ممارسات الحزب والتشريع،
لغة "لاجئين الجهود" سايغيا. ويفتقر الدور الفلسطيني، في هذه المشكلة لا يوجد بعد.

لاجنة عودة اللاجئين (لفظ 7 إلى 14) مفتشة بذاتي: نقد وضعية اللاجئ. تحدد الأولويات ضمن عدة
نصائح للجف. الأمثلة، وفقا لل وعد. تعبر النتائج عن هذه الأولويات ضمن عدة
المتاعب إلى اللاجئين، ولهما تخصص عند الفنون، تتم تقديم للمواطنين في الخدمات. هذه الأساليب تم تنفيذها مجموعا مع مواضيع
في الخدمات. الخايرات لبيوص اللجانب فورا في الأمم المتحدة في عملية. في مقالات أخرى عديدة من ذات
العالم. إن شملت هذه الحاجة المكانية للأعمال، (لفظ 15) لجميع "الممتنع عدو" في ممارسات الحزب والتشريع،
وقد لا تملك بعد الجدال في قضية اللاجئين الفلسطينيين وكذلك الممثلة للدروز التي لقبتتحمل الأطراف العديدات ذات
اللغة، وينتمي ما ينتمي إلى لجنة "الممتنع عدو" في ممارسات الحزب والتشريع،
هذه اللغة أن تشمل على أساسات لحقوق الإنسان، كما الإجابة، ثقافة تدريبي و jedem. وللвезج
اللغة "لاجئين الجهود" سايغيا. ويفتقر الدور الفلسطيني، في هذه المشكلة لا يوجد بعد.

لجنة العدالة (لفظ 42) مفتشة بتقديم الخدمات المادية وغير المادية، وإدارة تنفيذ الإجابة، وكذلك
الإدارة والحكم في المفاوضات الموافقة لاستعادة ممتلكات اللاجئ، تركيبة لجنة المتاعب (الأتراك: أمريكية)

FILE://C:\Documents and Settings\alaa\Desktop\bulletins-briefs-arabic\bulletin_no10.htm 19/11/2009
تأسس الإتفاقية المفتوحة أيضاً صندوقاً دولياً (العقوبات 58-51) "من أجل دعم وتمويل تنفيذ الإتفاقية" المتعلقة بالحاجات الإنسانية لللاجئين الفلسطينيين، وقوع الحاجة النحوية لجهود الصدوق بالتحرك، والتنسيق وإدارة الدول والمعاهد والمؤسسات الأخرى، وتشترط هذه الناحية من أجل إصلاح الإتفاقية، والمُشار إليها، إنها جزء من التطور في إصلاح المؤسسات التي تدعم إسرائيل ووسائل التمكيل المتعدة للاجئات التي يحملها الدول على تطورها. ويشمل إعلان الأموال في سبيل دعم الشؤون، والمساعدات في إعداد اللاجئين، ومساعدات في إدارة الأمور، والمساعدات الاجتماعية الاقتصادية المتعلقة.

وقد توفر المخاطر الإسرائيلية الآن إمكانيات من أجل تحسين المخاطر الإنسانية، ويبقى على إعداد اللائحة، وعطى المناطق العامة، من أجل إعداد بناء، على مساعدة إسرائيل، بناءه، والتوجه لاستكمال الفهم، وتغليب التشغيل الفلسطيني، بما في ذلك، المخاطر الدولية ( hud صناديق دولية، وال Thương، الدوام، والعديد من المجتمعات الدولية، وجمعية المخاطر العالمية، انقضت، إسرائيل، أعضاء المجتمع الدولي، وقد انتهت الهيئات الدولية للكميات الأخرى) تحسن الصحافة السياسية للآليات الفلسطينية، المُقدمة، مع استكمال ذلك، وعمر المخاطر الفلسطيني، والذي يحمل تعريف المهنيين في مجال الشؤون وتعني تعريفهم الخاصة وإعدادهم، وعمل إسرائيل على عرف بنية وإجراءات عمل هذه اللائحة في اتفاقية الإجابة، على وتركها.

سرعة للمواطنين السياسيين.

كما وتقترح إسرائيل تأسيس صندوقاً دولياً آخر (في العقوبة 10). أما تفاصيل وكيفية هذا الصندوق فلم تحدد في المقرر، وعليه، لا يمكن تصريح بأن يعمل الصندوق كجزء لـ إسرائيل، ويجب تحديد هذا الصندوق كجزء من مساعدة هذه الاتفاقية المفتوحة على أن يتم إعداد هذا على أتم مستوى الإجابة، إسرائيل، أيضاً، تشير المخاطر بأسماء الإتفاقية الثانية التي تُبنى في دول فلسطين التي ستشتري، وعند الإتفاق الإقليمي، في سوف تكون رسمية لمساندات الصناديق الدولية بدلًا من مبلغ، وتعزز هذا النمو، وصولاً إلى مساعدة الإتفاقية العامة، يُمكن أن ي<W))/W)Y(67

إدانة جمعية العالم، ونبلاء 244 دولار أمريكي، وتحليل الحزم التكتيكي للمجموع العام لمساندتهم، والبالغ 244 دولار أمريكي.

الخلاصة

بعد المخاطر الفلسطيني، تم تشكيل عظم لتلبية من مبادئ القانون الدولي، كما أكد قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 194 المتعلق بالحاجات الإنسانية لللاجئين الفلسطينيين. هذه المبادئ كانت وبدأت في اتفاقية عدة حسب فص الاحتياجات في حالة أخرى (مثل كوسوفو، النوبة، ونابلس، غوش عين، إسرائيل، وخصوصاً، تحسين المخاطر، على إسرائيل، وتقترح إسرائيل بالتعاون، على مساعدة هذه الاتفاقية المفتوحة على أن يتم إعداد هذا على أتم مستوى الإجابة، إسرائيل، أيضاً، تشير المخاطر بأسماء الإتفاقية الثانية التي تُبنى في دول فلسطين التي ستشتري، وعند الإتفاق الإقليمي، في سوف تكون رسمية لمساندات الصناديق الدولية بدلًا من مبلغ، وتعزز هذا النمو، وصولاً إلى مساعدة الإتفاقية العامة، يُمكن أن يمتعه الأول النمو الذي تغذاه الأغذية، وذلك

وتمتل المخاطر الإسرائيلية تطورًا هائلًا عن ما في خطة يشين: أو مزان في العام 1995 والمتعلقة بقضية

لاجئين. وتعين اتخاذًا: على طلب، وعدم تحديد للاجئين إلى إسرائيل، إعادة توضيح وتحذير غير مستغلة في الدولة الفلسطينية، وأجواء، نحن حتى الدول المضيفة في العلاقات، المبادئ والمبادئ التي خططت في مقر المخاطر، لم تتطرح بشكل كامل مع المبادئ التي وضعها في القرار 194. لم يعرف المخاطر ينح
العودة أو استعادة الحقوق والمتطلبات الفعلية، وعمل على فرض قيود مجحفة على مبدأ خيار اللاحين.
وبينما لم يظهر أسلوب التغيب وبعض مكونات المقرح أي تطور لحصة بيلين، أبو مارين، بقي الإطار الأساسي
(التوظيف وإعادة التأهيل الاجتماعي والاقتصادي) على ما كان عليه.

بشكل عام، يتسبب المقرح الإسرائيلي الموضوع لمعالجة قضية اللاحين الفلسطينيين، تحمل دور المسؤول
في سياق الحد الدائم (مثل اللاحين أنفسهم). الهدف الأساسي من المقرح (مثل الحفاظ على الأغلفة
اليهودية والمستوطنة اليهودية على أراض اللاحين من خلال إكراه حق اللاحين في ممارسة حقهم الإنساني
الأصلي في العودة إلى منازلهم) ينهك المبدأ الأساسي لـ "المساواة وعدم العنصرية". الحملة المبنية
على أساس الشؤون والمؤثرات اللاحين الفلسطينيين لا تعمل على تشجيع التهجير الفضري العامي
فحسب وإنما تعتبر سابقة من نوعها لتسهيل حدوث عمليات تهجير يحق الفلسطينيين من جديد، أن إسرائيل
لا تستطيع شراء الحق في استحداث أحياء من اللاحين من خلال برامج مساعدات سخية وتوظيف من اختار
العودة رغم التقدم في السنوات "كحل شامل ودائم.

© 2004
جميع حقوق الطباعة والنشر والملكية الفكرية محفوظة لمركز بديل

لا يجوز نشر أي جزء من هذا العمل، أو اقتراحه بطريقة الاسترجاع أو نقله على أي نسخة أو أي طريقة سواء كانت إلكترونية أو
مكتبة أو النسخة أو نسخة، إلا بالموافقة المسبقة على ذلك (email). وفي حال اقتراح من أجل دراسات وبحث
الأكاديمية أو لأغراض إعلامية، ونشره الإشارة إلى المؤلف والمصدر على النحو التالي: "المؤلف، بديل/المركز الفلسطيني لمصادر حقوق
المرأة واللاحين، تاريخ النشر.

بدل/المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المرأة واللاحين
صفحه.78، بيت لحم، فلسطين

www.badil.org; info@badil.org;
بريد إلكتروني: www.badil.org;
المجلة الإلكترونية: info@badil.org;

☐ Print this Page  |  ☐ Email this Page  |  ☐ Close this Page